" القضاة في كتاب النشوار للتنوخي "

د / محمد بن صقر الدوسري

" القضاة في كتاب النشوار للتنوخي "

المقدمة

تعد مؤسسة القضاء من بين أهم المؤسسات العريقة في الحضارة الإسلامية ، التي رافق عملها البدايات الأولى لنشأة الدولة الإسلامية في المدينة ، حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يحكم بين الناس في المنازعات والخصومات1(وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ عَمَّا جَاءَكَ منَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاء اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) . المائدة 48

على أنه لما اتسعت مساحة الدولة ، بعث النبي صلى الله عليه وسلم ولاته على الأقاليم وعهد إليهم بالقضاء ، فكان الوالي هو الحاكم والقاضي2. ولما جاء عهد الخلفاء الراشدين تعذر الجمع بين القضاء والحكم ، ففصل بينهما ، لكن مسئولية الاختيار والتعيين ظلت بيد الخليفة ، وكان أول من فعل ذلك الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه3،حيث قام بتعيين القضاة على الأمصار 4، وتبعا لذلك أصبح القضاء من أهم وظائف الخلافة بعد عصر النبوة 5،حيث تأكد من خلاله إقامة العدل وتحقيق المساواة ، وكان لهذا أثره في صياغة علاقة قامت على الاطمئنان والثقة

بين المجتمع والدولة وهو ما دعم وحدة الخلافة الإسلامية وقوى بنيانها ورسخ أعمدتها6. ولما لموضوع القضاء من منزلة في التاريخ الإسلامي اهتم العلماء بتدوين أخبار منسوبيه من القضاة فوضعوا لهم المصنفات التي اعتنت بتراجمهم7، في حين سلك آخرون منهجا مختلفا احتوى بين طياته أخبارا ومعلومات متناثرة قد تعكس حال جمعها رؤية واضحة ومنتظمة ،يمكن من خلالها كشف المزيد من المعرفة والتوسع في فهم طبيعة القضاء وتطور أداءه .

ومن بين هذا النوع من المصادر المصنفات التي يغلب عليها الطابع الأدبي حيث تعتبر مادتها نسيجا متعددا من الموضوعات المتشابكة والغنية بالوقائع والأحداث والحقائق التاريخية ، ولعل من أبرز المصنفات التي ضمت بين ثناياها كما وفيرا من تاريخ القضاة وقدمت معلومات مهمة حولهم كتاب "نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة " لأبي علي المحسن بن علي التنوخي (ت 384هـ)8.

وتكمن أهمية كتاب التنوخي في كون المؤلف قد عمل في سلك القضاء كقاضي لفترة عصيبة من فترات التاريخ العباسي9 حيث تمكن خلالها من جمع مادته مما توافر له من مشاهداته الشخصية وسماعه للكثير من زملاءه في العمل ، إضافة إلى ما روي له من كبار رجالات الدولة الذين خالطهم طيلة وجوده معهم ، وهو ما وفر له الكثير من الأخبار التي أعاد صياغتها وفق عناوين منفصلة عن بعضها كحكايات أراد من خلالها إحياء القيـــم الأخلاقية ، ولأجل تلك الغاية لم يوفر التنوخي طائفة من طوائف المجتمع البغدادي إلا وضمتها حكاياته ، وكان على رأس أولئك القضاة10، حيث تبعثرت أخبارهم بين الحكايات ، لتضم تفصيلات دقيقة حول حياتهم

وظروف عملهم ، ولتعكس في جانب منها طبيعة علاقة القضاء بالخلافة ، بما فيها من تقاطعات المصالح بين الأطراف المهيمنة على السلطة والأخرى الفاقدة لها ، حيث قدم صورة لقضاء أقرب للواقع وأكثر تأثرا بالظروف السائدة آنذاك . ورغم قساوة تلك الظروف وشدتها في بعض الأحيان إلا أن التنوخي حاول أن يستعيد الصورة الأقرب مثالية للقضاة .كما أن تلك التفصيلات عكست في جانب آخر طبيعة العلاقات المتوترة بين القضاة والمجتمع من حيث الحساسيات التي كانت تحيط بهم والتي منعتهم من الانفتاح عليه .

ولعل أدق الشهادات التي استعان بها التنوخي لبيان ما حل بالمجتمع من تغيرات ما نسبه لأحد عمال الدولة من قوله : " كان الناس قديما إذا حسدوا رجلا على يساره ، حرصوا على كسب المال حتى يصيروا مثله ، ، وإذا حسدوه على علمه ، تعلموا حتى يضاهوه ، وإذا حسدوه على جوده ، بذلوا حتى يقال إنهم أكرم منه ، وإذا ... وعدد أشياء كثيرة ، فالآن لما ضعفت الطبائع ، وصغرت النفوس ، وعجزوا أن يجعلوا أنفسهم مثل من حسدوه ، في المعنى الذي حسدوه عليه ، عدلوا إلى تنقص المبرز ، فإن كان فقيرا شنعوا على فقره ، وإن كان عالما خطؤه ، وإن كان جوادا قالوا هذا متاجر بجوده وبخلوه ، وإن كان فعالا للخير ، قالوا هذا مراء "11.

إن دراسة لأحوال القضاء في كتابات التنوخي من المعتقد أنها ستتيح استعادة لتاريخ وأهمية هذا الجهاز ،وطريقته في العمل ، كما أن من المأمول أن تساعد هذه الدراسة في بناء رؤية لفهم أكثر سعة للدور الحضاري لمؤسسة القضاء في جزء مهم من العصر العباسي ، ولعلها بهذا المجهود تستكمل حلقة من حلقات التاريخ في مجال فهم طبيعة المتغيرات التي صاحبت أداء القضاة .

يعتـبر العباسيون القضاء " عمود السلطان ، وقوام الأديان "[12]ولذا فقد حرصوا منذ وقت مبكر على موضوع القضاء وتصدروا الاهتمام به والإشراف عليه فجعلوا تعيين القضاة وعزلهم من اختصاصات الخليفة ، حيث كان ولاة الأمصار يستقضون القضاة ويولونهم دون الخلفاء قبل أبي جعفر المنصور(95 ـ 158هـ)[13]،فلما تولى الخلافة قام بتعيين القضاة بنفسه[14]. وجرى العرف على هذا حتى خلافة هارون الرشيد(148 ـ 193 هـ)[15]حين قام باستحداث منصب قاضي القضاة لاعتبارات تنظيمية حيث أوكلت لصاحبه مهمة النظر في اختيار القضاة وتعيينهم[16].ورغم أن التعيين لمنصب قاضي القضاة ظل من خصوصيات الخلفاء إلا أن بعضهم كان يوكل مهمة الاختيار لمن حوله من الخاصة والوزراء[17]، فيما كان يتاح للبلدان في بعض الأحيان اختيار قضاتها من بين أهلها[18]. وهو الأمر الذي سهل للبعض النفاذ إلى منصب القضاء دون النظر للمؤهلات العلمية[19].ولئن عبر التنوخي عن انزعاجه وتبرمه من إحدى الحالات على محدوديتها[20]، إلا أنه لم

يكن هناك تأثيرات في الأحكام الصادرة من قبل القضاة،إذ كان الخوف من الوقوع في الظلم زاجرا عن ذلك21.

وكيفما كان ، فقد نال منصب قاضي القضاة الاحترام والتقدير ، إذ كان يجري الاحتفال بالتعيين أمام باب الخليفة وفي حضرة كل من الأشراف والقضاة والشهود والجند والتجار حيث يخلع على القاضي ويسير معه الجمع إلى مقر عمله في عملية أشبه ما تكون بمراسم التتويج22.ويبدو أن مراسم تعيين القضاة في حضرة الخليفة ورجالات الـــــــدولة كان لها دور كبير في حفظ المنصب من الابتذال ، كما أن التقليد لم يكن ليتم دون العهد والذي كان يتضمن وصية الخليفة للقاضي بتقوى الله عز وجل وتحديد مقدار الجراية الشهرية23.

بيد أنه لم يقتصر الأمر على منصب قاضي القضاة في مسألة الاحتفال ، إذ كان آخرون يعينون في حضرة الخليفة ،وكانوا يمنحون صلاحيات واسعة في تعيين قضاة آخرين كمساعدين لهم أو كنواب عنهم في إطار ما يعرف بنظام الاستخلاف في المنـــــاصب، وذلك بسبب اتساع ولايتهم القضائية24،ناهيك عن أن وجودهم كان يؤثر بعض الشيء في حركة تعيينات القضاة التي كانت تصدر من الخليفة25،وهو ما يسر تتابع بعض أفراد من أسر بعينها على مناصب القضاء كأسرة التنوخي26وأسرة أبي شوارب27،وبطيعة الحال كان ذلك يجري تحت نظر الخلافة

وبموافقتها،إذ كانت العادة أن يقر القضاة في مناصـــــبهم ما لم تـدعو الحاجة لتغـــــييرات شاملة كمثل تلـك التي استدعت وقف امتحان الناس في القول بخلق القرآن على يـد القضاة وذلك في أعقاب تـقليد المتوكل (205 ـ 247هـ)28الخلافة29،أو كـمثل تلك التي استلزمت إصلاح حال القضاء بعد فراغ الموفق (229ـ 278هـ)30من أمر الزنج31.

وكان لقرارات التعيين من قبل الخلفاء باعتبارهم أعلى سلطة في الدولة أثره في نشوء طبقة القضاة وظهور رسوم خاصة بهم ميزتهم عن غيرهم من طبقات أصحاب المناصب الأخرى التي تقوم بمهام محددة ،في المجتمع ، وفي هذا السياق كانت مظاهر الأبهة التي تصاحب التعيين تستلزم من حيث الشكل زيا موحدا32 ، حيث جرت العادة أن يرتدي القضاة نوعا من الأكسية يسمى الطيلسان 33،وقلنسوة كبيرة للرأس يطلق عليها الدنة34،وقد كانت من الثقل بحيث ينؤ بحملها

صاحبها35،ويتضح مما كتبه التنوخي أن بعضا من موظفي القضاء كالخلفاء والشهود كانوا يشاركون القضاة في لبس القلنسوة ،وهو مظهر يشير إلى دقة التنظيم الذي سارت عليه مؤسسة القضاة،والذي اقتضى مجاراة لشعار الدولة أن تكتسي أرديته السواد36.ومن الطريف أن القضاة والشهود كانوا يتجنبون لون السواد في خضاب لحاهم37،وهو سلوك ربما يشير إلى رغبة شرعية في الالتزام بالهدي النبوي38،إلى جانب ما قد يعكسه بياض اللحية من الإجلال والوقار بين الناس39.ولا نعرف على وجه التحديد مقدار التزام منسوبي القضاء الآخرين كالوكلاء40والأمناء41بتلك التقاليد ،إذ لا تتوافر معلومات حول ذلك عند التنوخي،لكن من غير المرجح ألا يكون لذلك تأثيره عليهم.ومهما يكن من أمر،فإن استحضار الصورة الشكلية للقضاء لم يكن عاملا رئيسا مؤثرا على الصورة الذهنية للمجتمع ،ذلك لأنه كان من مقتضيات المنصب أن يحاط القضاة بالهيبة اللازمة التي تمنع الآخرين من الاستهانة بأحكامهم،ولذا كان يجري تأديب بعض الخصوم حال تجاوزهم الحد أمام القضاة،وتبدو إحدى الحالات التي يعرضها التنوخي مثالا واضحا على ما يمكن أن يتم حيال المحافظة على تلك الخصوصية ،حيث يموت أحد الخصـــوم قدرا من جراء تأديب القاضي أبي خازم42 له ،وذلك بسبب اجتراءه عليه في حضرة القضاء ،فيكاتب

الخليفة المعتضد(289ـ242هـ)[43] لأجل بذل ديته من بيت مال المسلمين[44]. لم يكن ثمة شك في أن إجراءات من هذا النوع كانت كفيلة بإضفاء أجواء من السكينة والهدوء على عمل القضاة ،وهو ما كان يحتاجه القاضي ليصدر حكمه في القضايا التي تعرض عليه[45]. والواقع أن منصب القضاء كان محفوفا بالكثير من المخاطر ، إذ كان من المطلوب أن يحكم القاضي وفق الشرع وبحسب اجتهاده[46] ، ولذا كان الخوف من مخالفة الشرع سببا في حذر القضاة وتحسسهم[47]،وهو ما تظهره واقعة حصلت للقاضي ابن حربويه[48]عندما عبر عن انزعاجه من أحد الخصوم المستهترين في مجلسه بقوله : " مم تضحك، لا أضحك الله سنك ، تضحك في مجلس ، الله مطلع عليك فيه ، ويحك ! تضحك وقاضيك بين الجنة والنار"[49].

وفي تلك الأجواء كان يتعين على الخصوم الانتظار في مكان خاص يسمى "الدهليز"[50]،ريثما يؤذن لهم بالدخول من قبل الحجاب المكلفين ،ويظهر مما كتبه التنوخي أن عمل القضاة اليومي كان يمتد إلى ما بعد صلاة العصر[51]، وهي مدة قد تكون طويلة إذا ما كانت بدايتها

مع الصباح الباكر . وكان مما يراعى عند الدخول على القاضي السلام عليه بصيغة التبجيل والتكريم "السلام على سيدنا القاضي "52 ثم الجلوس بين يديه على بارية53، في حين كان القاضي يجلس متكئا وعلى وطاء54، إلا أن بعضا من القضاة لم يكن يستطيب مثل ذلك الفعل إذ كان يشارك المتخاصمين الجلوس ، ولما انتقده أحدهم على هذا التصرف رد بقوله : " إني لأستحي أن يجلس بين يدي رجلان حران مسلمان على بارية ، وأنا على وطاء، لست أجلس إلا على ما يجلس عليه الخصوم "55.

كان الحرص على المساواة بين الخصوم في الوقوف بين يدي القاضي إحدى علامات النزاهة والحياد التي لم تكن مؤسسة القضاة تتنازل عنها ، حتى ولو أدى ذلك لإثارة المشاكل56، فيما كان القضاة حريصين على الاستقصاء وعدم العجلة في إصدار الأحكام57، لكن ذلك لم يعني أبدا تعطيل مصالح الناس58. والواقع أن الإجراءات داخل مجالس القضاة كانت تتم وفق اجتهادات القضاة ونظرتهم للأمور ، ومن ذلك أنه كان يحضر مجالسهم الفقهاء لمعاونتهم في الوصول للحكم

السديد59، وذلك تبعا لحاجة القضاة ،ويظهر مما كتبه التنوخي أن بعضا من القضاة كانوا يتحرجون من مسألة الإفتاء ،ولذا كانوا يكتبون للفقهاء بحيثيات القضايا فيفتونهم ثم يحكمون بما أفتوهم60، وفي أحيان كانت تعرض استفتاءات الناس على الفقهاء فيحيلونها على القضاة طلبا لخطهم61، الأمـــر الذي يؤكد ما بين الطرفين من تشابك في الوظائف . ورغم ما مثله الفريقان من أهمية لبعضهما ، إلا أن فئة الشهود كان لهم دور كبير ومساند للقضاة حيث كان يستعينون في أعمالهم بالعديد من الأشخاص المعروفين في المجتمع بالعلم الشرعي 62 إلى جانب النزاهة63 والنباهة والفطنة64،فيلازمون القضاة في مجالسهم وفي غيرها مما يتطلب تواجدهم للشهادة65،وذلك مثل دخولهم على الخلفاء لأخذ توقيعاتهم66،فيما جرى الاستعانة ببعضهم في مجالس الحكم كخلفاء للقضاة67،كما كانوا يكلفون باستلام ديوان القضاء عند عزل القاضي أو طلبه الإقالة 68.وهكذا

،كان الشهود يقدمون خدمات كبرى لعمل القضاة ، ويبدو أن التوسع في قبولهم كان مرتبطا بحجم المسئوليات وكثرة القضايا69 ، لكن القضاة لم يكونوا يجيزونهم إلا بعد فحص وتدقيق وهو ما كان يقتضي رد بعضهم70.

وكان من الطبيعي أن يرد ذكر الشهود في سجلات القضاة التي تدون فيها الأحكام أو تصدر منها الصكوك ،حيث جرت العادة في الأمور المالية خاصة أن يكتب القاضي ما انتهى إليه من الحكم ليقوم الشهود بعد ذلك بوضع خطوطهم وتصديق إقراراتهم بالختم71 ، ويظهر مما كتبه التنوخي أن الصكوك كانت مصنوعة من الجلد72 وعلى شكل مربع73 قيمة الواحد منها دانق فضي واحد74.

وبخلاف ذلك كان يجري الاستعانة بالشهود باعتبارهم عدولا لبلد ،إذ كان يأتيهم الناس لأخذ خطوطهم على معاملاتهم المالية توثيقا لها عند الحاجة ، فإذا تطلب الأمر الرفع بالشكوى

للقضاء صدرت مذكرة تسمى " عدوى " فيها طلب بالحضور أو الإحضار من قبل صاحب المعونة75، وهو ما يعني الإيقاف الجبري للنظر في الدعوى .

غير أن النظر في الدعاوى وتنفيذ الحكم بين الخصوم ، كان يتطلب في الكثير من الأحيان الاستعانة بما يسمى " صاحب المعونة " والذي كان معنيا بمساندة القضاة بالجند ، حيث كان من بين مهامهم التي أشار إليها التنوخي استدعاء المطلوبين للقضاء76،وحراسة الأماكن التي يحبس فيها القضاة المحكومين في قضايا المال77، وتنفيذ الأحكام على المذنبين78 .

على أنه ومهما كان شكل الإجراءات المتبعة في مجالس القضاء،فإنها لم تصل الحد المبالغ فيه ،فطبيعة عمل القضاة والتي كانت تستلزم القضاء بين الناس في الحقوق والواجبات كانت تملي عليهم القرب منهم لتمكينهم من الوصول إليهم ورفع شكاويهم ، ولذا فإن بعضا من العهود التي كتبت للقضاة كانت تنص صراحة على الخروج للناس في الجامع لينالهم القوي والضعيف79،فيما كانت تقصر في بعض الأحيان على عقد مجالس الاستتابة80 ليكون بمقدور الناس حضورها علانية ،وهو ما يشير إلى البساطة التي رافقت أداء القضاء.ومع ذلك فإننا لا نستطيع تجاهل أثر المخصصات على مستوى المعيشة الذي كان يعيشه القضاة81،فالوظيفة كانت مجالا خصبا للاتساع

في الأرزاق82،وإذا ما استثنينا بعضا من حالات معدودة لآخرين كانوا لا يقبلون على عملهم رزقا بسبب ما يملكونه من النعم83،فإنه يمكن القول بأن القضاة تمتعوا بقدر كبير من الرفاهية ، ضمنته لهم الرواتب الشهرية التي يتقاضونها نظير عملهم84، بالإضافة لبعض الامتـــــيازات الأخرى والتي كانت تأتي في صـــــورة هبات وأعطيات85 أو تسهيلات من القروض 86 أو خدمات كتوفير السكن والمركوب87،ولعل في إشارة التنوخي لمطابخ بعض القضاة وما تستعمله من أنواع اللحوم والدجاج والفراخ والحملان ، مثالا لما كان يتوافر لديهم من أسباب العيش الرغيد ، والذي كان يشمل في سعته العاملين مع القضاة ، حيث وصف التنوخي ما طرأ على حال أحدهم بعد عمله وكيلا على باب القاضي في قوله : " ... ترك الصوفية ، والتصوف ، والتوكل ، ولبس الخز ، والقصب ، والدبيقي ، والمروي ، وركب الحمير والبغال ، وأكل الطيبات، وبنى الدور "88.

كان ذلك جزءا من الرعاية التي حظي بها منسوبي القضاء،على أنه حتى أولئك المحيطين بالقضاة من الأصدقاء والأقرباء كان لهم نصيب من ذلك 89، وسواء اعتبر هذا من حسن الصلة أو

.

من الكرم ، فإنه في حقيقته ساهم في بناء خصوصية اجتماعية للقضاة90 تعينهم على سد منافذ الشفاعة في الأحكام ، بناء على عدم قدرة الخصوم في شراء الذمم لانتفاء الحاجة .

ومع أن ذلك المستوى من المعيشة كان أشبه ما يكون بحالة عامة مدت ظلها على السواد الأعظم من القضاة عند التنوخي ، إلا أن بعضا منهم ولأسباب قد تعود لكثرة النفقة كان لهم تجارات تعينهم على تدبر أحوالهم91، فيما اتخذ آخرون موقفا شخصيا اعتمد على رغبتهم في الاقتصار على القليل من متاع الدنيا فآثروا الزهد ليسلم القضاء من التربح92 ، وبطبيعة الحال لم يكن ذلك سوى محاولة غير مباشرة لإبعاد السلطة عن التأثير على أحكام القضاء ، وذلك في إطار المساعي للمحافظة على عدالة الأحكام واستقلالية المؤسسة .

وكان من البديهي والحال كذلك أن تتحسن أحوال العديد من القضاة بمجرد توليهم المنصب 93،وهو ما شكل دافعا أساسيا في حرص آخرين على العمل كقضاة أو كعمال محسوبين ضمن دائرة القضاء94، والتي كانت تتوسع بالموظفين كلما شعر القضاة بحاجتهم لذلك95 ، ومع ذلك فإنه يجب مراعاة القول بأن قضاة التنوخي كانوا من العاملين في بغداد وما جاورها من ولايات

الشرق 96، الأمر الذي يسترعي الانتباه إلى أن مناطق المركز كانت على الأغلب مقدمة في الحظوة والاهتمام لدى الخلافة ، ولذا لم يكن من المستغرب مع هيمنة المذهب الحنفي هناك97 أن يكون النصيب الأكبر لمنسوبيه من القضاة.ولأن القضاة باتوا يعكسون هوية الخلافة ومذهبها الفقهي بين الناس ، فقد عظم شأنهم وقوي مركزهم ، حيث كانوا يحضرون مجالس الخلفاء مع بقية رجالات الدولة ويشهدون المناسبات العامة والخاصة98.

ورغم أن دائرة اختصاصات القضاة كانت محدودة بالنظر في قضايا لم تكن ذات اعتبار لدى بعض رجالات الدولة زمن التنوخي ، وذلك في إطار التنافس فيما بينهم ، من مثل قول والي الأهواز99 عمر بن فرج الرخجي100للقاضي محمد بن منصور101 : " وإنما إليك أن تحلف منكرا على حق ، أو تفرض لإمرأة على زوجها ، أو تحبس ممتنعا عن أداء حق "102، إلا أنه كانت تضاف لهم مهام أخرى إلى جانب أعمالهم المعتادة ، كالإشراف على كتب الأوقاف103، والجمع بين القضاء

.

وديوان المظالم ، أو الجمع بين القضاء والحسبة ، وهما من الوظائف التي كانت تتداخل مع عمل القاضي104.

ويظـهر أن الحاجة للقــضاة كانت تتسع كلما أصبــحوا موضعا للثقة ،إذ لم يكن هناك ما يمنع من تكليفهم ببعض المهام من مثل حمل الرسائل بين الأمراء105، وأخذ البيعة للخلفاء106 ، كما أذن لهم بأن يكونوا ضمن المواكب الخاصة للخلفاء والأمراء107، وهي دلالة قد تشير إلى أنهم أضحوا جزءا من الحاشية . غير أن المآلات التي كانت تنشأ من ذلك لا يمكن وصفها دائما بالحميدة،خاصة وأن المخالطة كانت ترفع الكلفة وتزيل أسباب التحفظ ، ومن بين أشد المواقف التي تعرض لها بعض القضاة ما اتخذه عضد الدولة108من إجراءات عقابية ضد القاضي التنوخي نفسه ، وذلك لما سخط عليه بسبب حديث سمعه فأفشاه لأحد المقربين إليه وخشي عضد الدولة أن ينشر فيفسد عليه مخططه ، وكان في مقدمة تلك الإجراءات صرفه عن أعماله التي تقلدها وإلزامه منزله وأمره برد مبلغ كان قد استسلفه من إقطاعه109.

على أن ذلك وإن عد سقطة شخصية ذات طابع سياسي لم يغفرها عضد الدولة ، فإن سقطات أخرى سجلها التنوخي مست مهابة وديانة القضاة في الصميم لكنها وإن غدت أمرا مألوفا إلا أنها ظلت في إطارها المحدود استثناءا لم يطل القاعدة العريضة من القضاة ، ومن ذلك حضور بعضهم مجالس اللهو والشراب كالقاضي أبو علي الحسن بن إسماعيل ابن إسحاق110والقاضي أبو

الحسين عبد الله بن أحمد بن عياش[111]**والقاضي أبو علي الحسن بن سهل الإيذجي**[112]**،ويظهر أن مشاركة القضاة في تلك المجالس كان على سبيل المنادمة والترويح عن النفس**[113].

ومن الحق القول بأن التنوخي وهو يسجل شهادته على ذلك النوع من المجالس كان يشعر بالحرج من المشاركة فيها،لكنه لم يكن ليحول بينه وبين قبول الدعوة تحت وطأة التهديد، وفي ذلك يقول : " ... كان بين يدي الدست التمري ، الذي يوضع بين يدي كل يوم ، وفيه من الأشربة المحللة ، ماجرت عادتي بشرب اليسير منه بين يدي عضد الدولة ، على سبيل المنادمة والمؤانسة والمباسطة ، وكان قد سامني وألزمني ذلك ، بعد امتناعي منه شهورا ، حتى تهددني وأخافني"[114].

وما هو جدير بالملاحظة هنا أن عضد الدولة الممثل القوي لسلطان البويهيين[115] **في الدولة العباسية لم يكن ليهتم بحشمة القضاة ،غير أن التصور المزدوج لدور القضاة عنده قد حمله على العمل بالتمييز بين ما هو خاص وما هو عام ، ومن هنا ظهر حرصه على تجنيب القضاة ما يسيء لسمعتـــهم أمام العامة ، حتى لا يكون ذلك سببا في القدح فيهم**[116]**. بيد أن الخاص في العلاقة بين الطرفين لم يكن معهودا على هذا النحو المريب والمقترن بما كانت تعيشه الخلافة العباسية من حالة تمزق سياسي أتاحت للبويهيين فرض هيمنتهم على أجهزة الدولة ورجالها حتى أصبح هم الواحد**

منهم أن يعظم قدره وتكبر منزلته في عين غيره ، ولسان حاله يقول :"فقبلت الأرض شكرا على هذا التطول في الإنعام "117. ومن خلال هذا المنظور للموقف من البويهيين ،الذينما كانوا يتورعون من التعدي على شخص الخليفة118، أصبح القضاة أداة طيعة في أيديهم يمررون من خلالها إرادتهم في أمور الخلافة كما هو الحال مع القاضي أبي محمد بن معروف119، الذي أمر بالشهادة على خلع الخليفة المطيع(301ـ 364)120 وتقريره على ذلك ومبايعة ابنه الطائع (317ـ393هـ)121بالخلافة مكانه122.والواقع أن الخلفاء أنفسهم لم يكونوا بمنأى عن التأثر بسلوك البويهيين في تعاملهم مع القضاة ،فالخليفة المطيع لم ينكر ما تعرض له أحد القضاة من ضرب وشتم على يد حاجبه في دار الخلافة بسبب مشاركته الخليفة في انتعاله خفا أحمر123!!

وفي ظل تلك العلاقة ، كان من المعتقد أن ثمة ما يوحي بأن التنوخي لم يكن راضيا عن الأوضاع التي آلت إليها أمور الحكم وفي مقدمتها القضاء ، إذ بشيء من الأسى والحزن نقل التنوخي قول أحدهم :"... أول ما انحل من نظام سياسة الملك ، فيما شاهدناه من أيام بني العباس

، القضاء ، فإن ابن الفرات124 ، وضع منه ، وأدخل فيه قوما بالذمامات (الحقوق والحرمات) لا علم لهم ، ولا أبوة فيهم ، فما مضت إلا سنوات ، حتى ابتدأت الوزارة تتضع ، ويتقلدها كل من ليس لها بأهل ، حتى بلغت في سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة ، أن تقلد وزارة المتقي أبو العباس الأصبهاني الكاتب125 ، وكان غاية في سقوط المروءة والرقاعة ، وتلى سقوط الوزارة ، اتضاع الخلافة ، وبلغ صيورها ما نشاهد ، فانحلت دولة بني العباس ، بانحلال أمر القضاء "126.

ومن العجيب أن ثمة توافق بين ما نقله التنوخي عن تردي حال القضاء وما حملته الرسالة الساخرة للإمبراطور البيزنطي نقفور فوقاس **nikephoros 11 phokas** (960 .963م) من الإشارة إلى فساد القضاء في القصيدة التي قيل إنه أرسلها باللغة العربية إلى الخليفة المطيع ، والتي جاء فيها قوله :

ألا شمروا يا آل بغداد ويلكم فملككم مستضعف غير دائم

رضيتم بأن الديلمي خـــــليفة فصـــرتم عبيدا للعبيد الديالم

وقوله :

ملكنا عليكم حين جار قويكم وعاملتم بالمنـــكرات العـظائم

قضاتكم باعوا جهارا قضاءهم كبيع ابن يعقوب ببخس دراهم127

إن ما تضمنته القصيدة يعتبر مؤشرا خطيرا إلى ما آلت إليه الأمور في بلاد المسلمين ، وهي تعضد الشهادة التي نقلها التنوخي والتي قد تعبر في جانب آخر عن العلاقات الحذرة بين السلطة والقضاة، ولا ريب أن اعترافا بهذا الحجم الخطير ألقى بظلاله على المحاولات العديدة للتنوخي لتعزيز أوضاع القضاة المهددة بالاختلال ، وذلك من خلال استعادة الكثير من القصص التي تتضمن مواقف طابعها القوة والاستقلالية تجاه السلطة كنوع من رد الاعتبار ، ولا مندوحة من الاعتراف بأن ذلك ما كان له أن يتم لولا عمل التنوخي كقاض ، إذ حصل على العديد من رواياته من زملاءه في المهنة128، ليسرد من خلالهم وعلى لسان السلطة أو على لسان رجال مقربين منها العديد من الشهادات التي احتلت مكانا بارزا في الدلالة على حيوية القضاة ونصاعة تاريخهم. وانطلاقا من ذلك نقل التنوخي رد الخليفة المقتدر(282 ـ 320 هـ)129على والدته130لما شكت إليه قاضيه أبي جعفر بن البهلول131بسبب رفضه خرق كتاب وقف كانت تنوي شراءه ، بقوله : " الأحكام ما لا طريق إلى اللعب به ، وابن البهلول مأمون علينا ، محب لدولتنا ، وهو شيخ دين ، مستجاب الدعوة ، ولو كان هذا شيء يجوز ، ما منعك إياه "132. فلما سألت كاتبها عن ذلك وشرحت له الأمر ، بكى بكاء شديدا ، ثم قال : " الآن علمت أن دولة السيدة وأمير المؤمنين تبقى ، وتثبت أركانها ، إذ كان فيها مثل هذا الشيخ الصالح الذي يقيم الحق على السيدة ، ولا يخاف في الله لومة لائم "133. كانت السلطة حريصة على الاستجابة لإرادة القضاة فيما وكل إليهم من مسئوليات

حتى ولو خالف ذلك بعضا من مصالحها، بل إنها بلغت حد إجازة أفعالهم في تأديب بعض من المنسوبين إليها ممن أساء الأدب في مجلس القضاء ، فقد هم القاضي أبو محمد يوسف بن يعقوب134باستدعاء النخاس135من أجل بيع أحد كبار خدم الخليفة المعتضد لرفضه الوقوف بموازاة خصمه أمام القاضي ، ولما علم الخليفة بذلك قال لمخدومه : " لو باعك لأجزت بيعه ، ولما رددتك لملكي أبدا ، وليس خصوصك بي ، يزيل مرتبة الحكم ، فإنه عمود السلطان ، وقوام الدين .136"

لقد كان مثل هذا الطرح مسوغا كافيا لإصرار القضاة على الاحتفاظ بجرأتهم فيقول الحق ، وخاصة في الحالات التي كانت تستهدف تصفية الحسابات السياسية بين بعض أطراف السلطة ، إذ كانوا معرضين بين الوقت والآخر لطلب شهاداتهم في استحلال الدماء ، الأمر الذي كان ينطوي على مخاطر تمس أساس العدل الذي قام عليه عمل القضاة وتطعن في نزاهتهم ، ولعل ما أورده التنوخي في هذا السبيل ، يعبر عن النية المبيتة لذلك ، حيث حاول الوزير ابن الفرات في وجود الخليفة المقتدر الحصول على إقرارات خـــطية من القاضي أبي عمر137والقاضي أبي جـــعفر بن البهلول بإدانة وزير سابق يقال له علي بن عيسى138بالخـيانة لعلاقة كانت له مع القرامطة أثناء وزارته ، المسألة التي توقفا عندها ولم يقبلاها139.ومن غرائب الأمور أن ابن الفرات نفسه كاد أن

يقتل في وزارة خصمه حامد بن العباس140للخليفة المقتدر بسبب وشاية عن عقده البيعة لرجل من الطالبيين المقيـمين بطبرستان141، لولا الله ثم وقـــوف بعض القـــضاة إلى جانبه لعدم ثبوت التهمة142.

كانت مؤسستا الخلافة والقضاء متعاونتان تماما وغير متناقضتين في الأهداف والمصالح، وذلك على نحو يتطابق مع مضمون العدل الرامي إلى توفير الأمان لجميع أفراد الرعية ، ولأن هذه العلاقة كانت واضحة ، فقد نتج عن ذلك حالة من الوعي والإدراك لحجم المسئوليات الملقاة على عاتق كل منهما ، ولذا ما إن يختل الميزان من أحدهما حتى يأتي الآخر ليقومه ، وهي مـــمارسة كانت تتم في هدوء ودونما جلبة ، فالخلافة لم تكن تتردد في عزل ومعاقبة القضاة المنحرفين وهو ما أتاح للتنوخي رؤية بعض منه في حادثة الخليفة المستكفي (292ـ 338هـ)143مع القاضي محمد بن الحسن بن أبي الشوارب144لما صرف عن جميع أعماله وقبض عليه بسبب ما شاع عنه من قبيح الذكر فيما تولاه من حيث الاسترشاء في الأحكام والعمل فيها بما لا يجوز145، وكذا في حادثة صرف القاضي أبو الحسين الأشناني146عن قضاء بغداد لما ذكر عنه من مسالك السوء147.أما من

ناحية القـــــضاة فقد كان السبيل الوحيد لتنفيذ أحكامهم مرهونا برضا السلطة ، وهو ما كان يدفع القضاة عند شعورهم بالرغبة في تعطيل أحكامهم للتدخل مباشرة لدى الخلافة، وما يقوله التنوخي عن ذلك يؤكد أن القـــضاة كان لهم دور بارز في التحـــقق من تطبيق العدالة ، حيث ذكر أن القاضي عمر بن حبيب العدوي148 رفع ليحيى بن خالد البرمكي149خشيته من أن يقوم والي البصرة محمد بن سليمان الهاشمي150 بتعطيل أحكامه " فبعث معه يحيى قائدا في مائة ، فكان إذا جلس للقضاء ، أقام الجند عن يمينه وعن يساره سماطين . فلم يكن قاض أهيب منه ، وكان لا يكلم في طريق "151. وفي نطاق ذلك كانت متابعة تطبيق العدالة تقتضي متابعة القضاة أنفسهم والتأكد من براءة ذممهم ، وتبدو إحدى الحالات مثالا على ما يمكن أن يحققه بعض القضاة من إنجازات مهمة غايتها تطويق ما يمكن أن يصدر من أحكام جائرة في بعض القضايا ، كما هو في حادثة القاضي يحيى بن أكثم152 حين شكى القاضي بشر بن الوليد الكندي153للخليفة المأمون154" إنه لا ينفذ قضائي ، وكان يحيى قد غلب على المأمون ، حتى كان عنده أكبر من ولده ، فأقعده المأمون معه على سريره ، ودعا بشر بن الوليد . فقال له : ما ليحيى يشكوك ، ويقول

إنك لا تنفذ أحكامه ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، سألت عنه بخراسان ، فلم يحمد في بلده ولا في جواره . فصاح به المأمون ، اخرج ، فخرج بشر . فقال يحيى : يا أمير المؤمنين ، قد سمعت ، فاصرفه . فقال : ويحك ، هذا لم يراقبني فيك ، كيف أصرفه ؟ ولم يفعل "155.

وفضلا عن ذلك فإن طرقا مختلفة اتبعها القضاة في ردع أية تجاوزات تمس عمل القضاء، حيث كان بعضهم يعلق أعماله ويلزم بيته لحين رد الاعتبار156، وقد أشار الخطيب البغدادي لمثل هذا التصرف حين ذكر أن القاضي عمر بن حبيب العدوي ختم قمطره157وقعد في بيته لما أبى عبد الصمد بن علي العباسي158 الحضور لدار الحكم بسبب شكوى أقيمت عليه ، فألزمه الخليفة الرشيد الحضور بعد أن علم بفعل القاضي159.

لقد كانت قوة القضاة مكسبا للسلطة وللمجتمع ، حيث تحققت للأولى الطاعة فيما تحققت للثانية العدالة ، لكن عصر التغلب البويهي على الخلافة العباسية لم يفتقد ذلك المضمون فقط بل تجاوزه للمجتمع ، حيث أشارت ملاحظات التنوخي وبصورة مباشرة إلى جانب من علاقته بتردي الأوضاع في عصره ، وكما عبر عن عدم رضاه على الخاصة فقد عبر كذلك عن عدم رضاه على العامة حيث أشار " لفساد هذا العصر ، وتباعد حكمه من ذلك الدهر ، وإن موجبات الطبائع فيه متغيرة متنقلة ، والسنن دارسة متبدلة ،والرغبة في التعلم معدومة ، والهمم باطلة مفقودة ، والاشتغال من العامة بالمعاش قاطع ، ومن الرؤساء بلذاتهم البهيمية مانع ، فنحن حاصلون فيما

روي من الخبر أن الزمان لا يزداد إلا صـــعوبة ،ولا الناس إلا شدة ، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق "160. ومن خلال هذه النظرة السلبية تتابعت مرويات التنوخي عن أطياف المجتمع وسلوكياتهم ،لتعكس صورة الواقع الاجتماعي بتداعياته الغريبة ، والتي كان من بينها بروز اتجاهات الفرق وآراؤهم على نحو صادم مع مسلمات وثوابت دينية 161، وهي اتجاهات كانت تجد المساندة والدعم من قبل البويهيين الذين أظهروا الرفض والشتم للصحابة162، وأحاطوا القبور بهالة من القداسة والتبجيل عبر جعلها مزارات للتبرك163. غير أن ما قدمه التنوخي من مرويات لها صلة بعمل القضاء لم يتعدى سوى حالة واحدة يمكن الاستدلال بها على توجهه في إدانة الانحراف الذي استجد في المجتمع ، حيث يذكر حضور القاضي أبو حسان الزيادي164 واقعة ضرب رجل ألف سوط لأن الثقات شهدوا عليه بأنه شتم أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وقذف أم المؤمنين رضي الله عنها، فلم ينكر ذلك ولم يتب منه ، فضرب بحضرة القاضي وترك في الشمس حتى مات165.

وهكذا ، أمكن للتنوخي أن يرصد من خلال مادته التاريخية معالم أوضاع عصره فيما يتعلق بالقضاء وأحواله ، ولئن جسد الواقع بمرارته ، فقد أعطى للتاريخ مساحته عبرة وعظة ، بحيث كان لاستعانته بأخبار الماضي أثره في محاولته لتغيير الحاضر ، وهو وإن لم يكن مؤرخا ، إلا أن عمله يلتقي في غايته النهائية بالصورة المثالية لعمل المؤرخ من حيث تأكيد القيمة الأخلاقية للصنعة التاريخية .

هوامش البحث

) يعرف ابن خلدون مهمة القضاء في(الفصل بين الناس في الخصومات حسمًا للتداعي وقطعًا للتنازع ؛إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقَّاة من الكتاب والسُّنَّة).ينظر : ابن خلدون ، عبدالرحمن بن محمد (ت 808هـ) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر (الشركة العالمية للكتاب ، بيروت ، دون تاريخ)390/1.

2) الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ت 450 هـ ، أدب القاضي ، تحقيق : محيي هلال سرحان (بغداد ، مطبعة الإرشاد ، ط 1 ، 1971م) 1 / 131 .

3) ابن حيان ، وكيـــع محمد بن خلف ، ت 306هـ ، أخبار القضاة ، تصحيح : عبد العـــزيز مصطفى المراغي (المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ط 1 ، 1950 م) 1 / 130 ، 283 ، ابن خلدون ، العبر1 / 390 .

4) ابن حيان ، أخبار القضاة 1 / 283 ، الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، ت 310 هـ ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم (دار المعارف ، بيروت ، ط 4 ، 1966 م) 4 / 71 .

5) عد ابن خلون القضاء من بين الوظائف الداخلة في اختـــــــصاصات الخليفة .ينظر : ابن خلدون ، العبر 387/1.)

6) التنوخي ، أبو علي المحسن بن علي ، ت 384 هـ ، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، تحقيق : عبود الشالجي (بيروت ، ط 1 ، 1971 م) 1 / 245 .

7) من بين المصنفات التي وضعت في تواريخ القضاة : أخبار القضاة للقاضي أبو سفيان وكيع بن الجراح (ت 197 هـ) ، قضاة قرطبة وعلماء أفريقية لأبي عبد الله محمد بن حارث الخشني (ت 361 هـ) ، رفع الإصر عن قضاة مصر لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) .

8) أبو علي المحسن بن علي التنوخي : هو أبو علي المحسن بن القاضي أبو القاسم علي بن محمد التنوخي القضاعي نسبا ، ولد سنة 327 هـ ، كان أديبا شاعرا إخباريا . نشأ في البصرة في بيت علم وفقه ، ولما توفي والده انتقل إلى بغداد ودخل في رعاية صديق والده الوزير المهلبي الذي سعى لتقليده القضاء ، ثم ارتقى به الحال عند عضد الدولة البويهي زمنا حتى نكبه وألزمه بالإقامة في منزله . توفي ببغداد سنة 384 هـ . وله بخلاف كتاب النشوار كتابين هما : الفرج بعد الشدة والمستجاد من فعلات الأجواد . ينظر : ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله (ت 626هـ) معجم الأدباء ، تحقيق : د/إحسان عباس (دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط1 ، 1993م) 5 / 2280 ـ 2293 ، ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر ، ت 681 هـ ، وفيات الأعيان ، تحقيق : الدكتور إحسان عباس (دار الفكر ، بيروت ، دون طبعة ولا تاريخ) 4 / 159 ـ 162 .

0) عاش التنوخي حياته في ظل سيطرة البويهيين على الخلافة العباسية ، والتي شهدت أوضاعا بالغة في السوء، تجلت في امتهان كرامة الخلفاء وتأجيج الصراعات المذهبية ، وانتشار الفوضى وخراب الاقتصاد . ينظر :ابن مسكويه ، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت 421هـ) تجارب الأمم ، تحقيق : هـ . ف .أميدروز (دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، دون تاريخ)2 / 86 ، الأنطاكي ، يحيى بن سعيد بن يحيى ، ت458 ، تاريخ الأنطاكي المعروف بصلة تاريخ أوتيخا ، تحقيق د/عمر عبدالسلام تدمري (جروس برس ، بيروت ، 1990 م) ص52–53 ، ابن الجوزي ،أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، دراسة وتحقيق : محمد عبدالقادر عطا ومصطفى عبدالقادر عطا (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1412هـ/1992م)150/14 ، 155 ،ابن الأثير ، محمد بن عبد الكريم ابن عبد الواحد (ت630هـ) الكامل في التاريخ (دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط4، 1403هـ / 1983م) 315/6 ، 339 ، 7 / 7 ، 147–148.

1) المصدر السابق 1 / 1 ـ 7 .

12) التنوخي ،النشوار 1 / 245 .

13) أبو جعفر المنصور عبدالله بن محمد بن علي الهاشمي العباسي ، وكان أسمراً طويلاً نحيفاً مهيباً ، بويع بالخلافة وهو في مكة في موسم الحج ، وكان حسن المشاركة في الفقه والأدب والعلم ، حريصاً على جمع المال وترك اللهو ، أباد كثيرين في سبيل الملك على ظلم فيه وقوة . توفي محرماً ببئر ميمون من أرض الحرم . ينظر:الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي ، ت بعد 368هـ ، تاريخ بغداد . (دار الكتاب العربي ، بيروت ، دون تاريخ) 10/53–61، الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ) سير أعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الأنؤوط (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط 6 ، 1409 هـ / 1989 م) 7/83–89 ، الكتبي ، محمد بن شاكر ، ت764هـ ، فوات الوفيات ، تحقيق : د/ إحسان عباس (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) 2 / 216 – 217.

14) اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب (ت 292هـ) تاريخ اليعقوبي (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) 2/389 ، الكندي ، أبو عمر محمد بن يوسف (ت 350هـ) الولاة وكتاب القضاة ، تهذيب : رفن كست (مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، دون تاريخ) ص 368 ، الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 14 / 103، وتشير إحدى حالات التعيين تلك إلى الأهمية التي كان أبو جعفر المنصور يوليها لمنصب القاضي ، حيث يقول لأحد قضاته : " إنك حجاب بين الله وبيني ، وأمانة مني على رعيتي " . ينظر : ابن حيان ، أخبار القضاة 2/191 .

15) الخليفة هارون الرشيد : هو أبو جعفر هارون بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور بن محمد بن على ابن عبد الله بن العباس ، ولد في مدينة الري عام 148هـ . كان أبيضا ، طويلا ، جميلا . تولى الخلافة عام 170هـ بعد وفاة أخيه الهادي ،كان من أنبل الخلفاء وأحشم الملوك ، ذا حجٍ وجهاد ، وغزو وشجاعة ورأي . وافته المنية غازيا عام 193هـ .ينظر : ابن الطقطقا ، محمد بن علي بن طباطبا (ت 709هـ) الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) ص 193 ـ 197 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 9/ 286 .

16) الخطيب البغدادي14 / 245 .

7) التنوخي ، النشوار 1 / 257 ,5 / 204 .

8) المصدر السابق 1 / 255 .

19) المصدر السابق 1 / 232 .

20) المصدر السابق 1 / 232 .

21) المصدر السابق 1 / 234 .

22) المصدر السابق 1 / 127

23) المصدر السابق 3 / 136. وكانت تستخدم كلمة الرزق في الإشارة لما يتقاضاه القاضي من مرتبات شهرية .ينظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 8 / 190 ـ 191 .

24) التنوخي ،النشوار 3 / 47 ، 136 ، 252 ، 4 / 23 ـ 24 ، 80 ، 156 ، 232 ، 5 / 15 ، 19، 6 / 118 ، 174 ، 176 ، 180 .

25) التنوخي ،النشوار6 / 21 ـ 23 .

26) أسرة التَنُوخِيِ : هذه النسبة إلى تنوخ وتعني الإقامة ، وهي قبائل عدة تحالفت قديما في البحرين ، ومنهم جماعة أهل علم وأصحاب فضل . ينظر : السمعاني ، أبو سعد ، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي ، ت 562 هـ ، الأنساب ، تقديم وتعليق : عبد الله عمر البارودي (دار الفكر ، ط 1 ، 1408 هـ / 1988م) 1 / 484 ـ 487 . وسيأتي لاحقا ذكر القضاة من أسرة التنوخي في ملاحق الدراسة (الجدول رقم 1) .

27) أسرة أبي الشوارب :أسرة قرشية تنتسب لأبي أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، وأبو الشوارب هو محمد بن عبد الله بن أبي عثمان بن عبد الله بن خالد بن أسيد . كان القضاء في بغداد متردد فيهم من عهد الخليفة المتوكل .ينظر : ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ، ت 456 هـ ، جمهرة أنساب العرب (دار المكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1403 هـ / 1983 م) ص 114 ، السمعاني ، الأنساب 3 / 465 ـ 466 .وسيأتي لاحقا ذكر القضاة من أسرة أبي الشوارب في ملاحق الدراسة (الجدول رقم 1) .

28) الخليفة المتوكل : هو أبو الفضل جعفر بن المعتصم بن الرشيد بن المهدي بن المنصور، كان أسمر خفيف شعر العارضين ، نحيف الجسم . أظهر السنة وأعلى قدرها ورفع منزلة أهلها ، وكان جواداً مدحاً لعاباً ، أراد عزل ولده المنتصر عن ولاية العهد فأبى عليه ، فغضب المتوكل لذلك ، وانحرف الأتراك عنه لمصادرته وصيفاً وبغا حتى اغتالوه .ينظر : ابن خلكان ، وفيات الأعيان 1/350–356 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 12 / 30 ـ 41 .

29) التنوخي ،النشوار 6 / 169 .

30) الموفق : هو أحمد محمد بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد ، عقد له أخوه المعتمد بولاية العهد بعد ابنه جعفر ، فمات الموفق قبل المعتمد بسنة وأشهر ، وكان أمر الموفق قد قوي وزاد حتى صار الجيش وتصريف الدولة بيده ، وأحبه الناس وأطاعوه بعد قتله لصاحب الزنج . وكان نبيلاً شجاعاً وافر الهيبة كريماً جواداً . ينظر: ابن الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 2/127–128، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 13/169–170.

31) والزنج: كان أول ظهور أمرهم في البصرة سنة 255هـ ، وذلك على يد علي بن محمد بن أحمد بن علي، الذي كان دهرياً فيلسوفاً زنديقاً ، زعم أنه من ولد زيد بن علي بن الحسين ، فاستغوى العبيد والأوباش حتى انضم إليه مئة ألف ثار بهم فاستباح البصرة وعدة مدن وغلظ أمره وطالت فتنته وقتل خلقاً كثيراً ، حتى قتله الموفق سنة 270هـ . انظر : الطبري ، تاريخ الرسل والملوك 9/410، 663، القيرواني ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري ، ت 453هـ ، جمع الجواهر في الملح والنوادر ، تحقيق : محمد علي البجاوي (مكتبة المعارف، الطائف ، ط2، 1412هـ/1992م) ص190 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 13/129–136.

32) تشير بعض المصادر إلى أن أول من وحد لباس العلماء (والمقصود بهم القضاة) هو قاضي القضاة أبو يوسف وذلك بعد توليه منصبه عام 166هـ . ينظر : ابن خلكان ، وفيات الأعيان 6 / 379 .

33) التنوخي ، النشور 1/235.والطيلسان هو: نوع من الأكسية شديد السواد. وأصل الكلمة فيما قيل معرب من تالشان وهي فارسية .ينظر : ابن منظور ،محمد بن مكرم بن علي (ت 711 هـ) لسان العرب (دار المعارف ، القاهرة ، دون طبعة ولا تاريخ) 4 / 2689 .

34) التنوخي ،النشوار 1/235 ، 2/26 والقَلَنْسُوَةُ هي : نوع من الملابس يوضع فوق الرأس . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب 5 / 3720 .

35) المصدر السابق 2 / 157.وقد يكون الباعث على ذلك الرغبة في تقييد القاضي عن كثرة الحركة ،الأمر الذي يزري به .

36) الصابيء ، أبو الحسين هلال بن المحسن ، ت 448 هـ ، رســـوم دار الخلافة ، تحقيق : ميخائيل عواد (دار الرائد العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1406 هـ / 1986 م) ص 73 ـ 75 .

37) التنوخي 3 / 138 .

38) روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه فقال : " أُتِيَ بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء وجنبوه السواد " . وقد علق الإمام النووي على الحديث فقال : " ويحرم خضابه بالسواد على الأصح وقيل يكره كراهة تنزيه والمختار التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا السواد " .ينظر: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت 261هـ)صحيح مسلم بشرح النووي (دار الكتب العلمية ، بيروت ، دون تاريخ) 14 / 79 ـ 80 ، والتنوخي يقر بأمر الخلاف في مسألة الخضاب بالسواد ولذا فهو يعذر الجند والكتاب ، لكنه لا يعذر من يتصدى للحكم والشهادة . ينظر :النشوار 3 / 138 . ومن الملفت للنظر أن الخطيب البغدادي يربط بين الخضاب وتزين بعض القضاة للمنصب فرحا به .ينظر : تاريخ بغداد 8 / 159 ،189 .

39) التنوخي ،النشوار 137/3 .

40) المصدر السابق 227/3 .

41) المصدر السابق 222/3 ، 163/6 .

42) القاضي أبو خازم : هو عبدالحميد بن عبدالعزيز السكوني البصري ، ثم البغدادي الحنفي .كان ثقة ، ديناً ورعاً ، عالماً ،أحذق الناس بعمل المحاضرات والسجلات ، بصيراً بالجبر والمقابلة ، فارضاً ، ذكياً ، كامل العقل . توفي سنة 292هـ . ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 539/13 .

43) المعتضد : هو أبو العباس أحمد بن الموفق طلحة بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد ، تولى الخلافة بعد وفاة عمه المعتمد سنة 279 هـ ، كان مشهورا بالصرامة والقوة مع شهامة وعقل ، فضبط الأمور وجدد ملك بني العباس بعد أن كاد يزول بسبب سيطرة الأتراك ، ونعم الناس في عهده بالأمان . ينظر : المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين (ت 346هـ) مروج الذهب ومعادن الجواهر ، تحقيق : محمد محي الدين عبدالحميد (دار الفكر ، دمشق، ط5، 1393هـ / 1973م) 4 / 232 ،

44) النشوار 4/ 138 ـ 139 .

45) وإلى جانب ذلك هناك واجبات أخرى على القاضي الاهتمام بها ، منها : " أن يعالج نفسه على أدب الشرع ، وحفظ المروءة، وعلو الهمة ، ويتوقى ما يشينه في دينه ومروءته وعقله، ويحطه عن منصبه وهمته؛ فإنه أهل لأن ينظر إليه، ويقتدى به ،فليأخذ نفسه بالمجاهدة، ويسعى في اكتساب الخير ويطلبه، ويستصلح الناس بالرهبة والرغبة، ويشدد عليهم في الحق؛ فإن الله تعالى بفضله يجعل في ولايته وجميع أموره فرجًا ومخرجًا،ولا يجعل حظه من الولاية المباهاة بالرئاسة، وإنفاذ الأمور، والالتذاذ بالمطاعم والملابس والمساكن " .ينظر: ابن فرجون ،برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم شمس الدين محمد ، ت 799 هـ ، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (مكتبةالكليات الأزهرية ، القاهرة ، ط 1 ، 1406هـ / 1986م) 28/1 ـ 29 .

46) وذلك مصداق لحديث روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما بعثه إلى اليمن قال " أرأيت إن عرض لك قضاء كيف تقضي ؟ قال : أقضي بكتاب الله ، قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال : أجتهد رأيي ولا آلو . قال : فضرب صدره ، ثم قال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما يرضي رسول الله ". ينظر : الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي ، ت 255 هـ ، سنن الدارمي ، تحقيق وتخريج : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي (دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 1 ، 1407 هـ / 1987م) 1 / 72 . والحديث علق عليه المحققان في الهامش بالآتي : (والحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي ، وفيه مقال كثير فقد قال الترمذي عنه : لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده ليس بمتصل . وعده الجوزجاني في الموضوعات وقال : هذا حديث باطل جاء بإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة . وقال البخاري : لا يصح . وانتصر بعضهم لصحته انظر كلام شيخ الإسلام ابن القيم في أعلام الموقعين م/1. ج/1.ص 202. فإنه قد انتصر لهذا الحديث وصححه . والله تعالى أعلم " .

47) التنوخي ، النشوار 4 / 113 . ترد بعض الأحاديث التي تحذر من الوقوع في الجور وظلم الناس ، منها الحديث الذي رواه بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القضاة ثلاثة .قاضيان في النار ، وقاضفي الجنة:رجل قضى بغير الحق فعلم ذاك ، فذاك في النار . وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار . وقاض قضى بالحق فذلك في الجنة " .ينظر :الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، ت 297 هـ ، الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي ، تحقيق وتخريج : محمد فؤاد عبد الباقي (دار الكتب العلمية ، بيروت ، دون طبعة ولا تاريخ) 3 / 613 .

48)القاضي ابن حربويه : هو أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب بن عيسى البغدادي ، كان أحد المحدثين الثقة الأثبات ، عرف بالفصاحة والعفة والجرأة في قول الحق . توفي سنة 319 هـ .ينظر : الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 11 / 395 ـ 398 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 14 / 536 ـ 538 .

49) السبكي ، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، ت 771 هـ ، طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، عبد الفتاح محمد الحلو (دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ط 1 ، دون تاريخ) 2 /304 ـ 306 .

50) التنوخي ،النشوار 3 / 134 .

51) المصدر السابق 3 / 134 .

52) المصدر السابق 1 / 135 .

53) البارية هي :لفظ يطلق على الحصير وجمعها بواري ، وأصلها مشتق من اللغة الفارسية ، مأخوذة من البوري وهو قصب الأهوار. ينظر : حسن ، ليث رؤوف ، المعـــجم الكامل للكلمات والمصطلحات العـراقية (موقع المعجم اللغوي العراقي على الانترنت) ص 26 .

54) الوطاء هو :الوَطَاءُ والوِطَاءُ : المقصود به الفراش وهو ما كان لينا منخَفَضًا مِنَ الأَرض بَيْنَ النّشازِ والإِشْرافِ . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب 6 / 4864 .

55) التنوخي ، النشوار 6 / 190 ، الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 11 . 445 .

56) التنوخي ، النشوار 1 / 245 .

57) المصدر السابق 3 / 11 ـ 13 .

58) المصدر السابق 3 / 222 .كما يؤكد حرص القضاة على البت في القضايا ما رواه التنوخي من أن أحد القضاة رد على استدعاء الخليفة له بقوله : " حتى أفرغ من أمر الخصوم ، إذ كنت أجيرا لهم ، وأصير إلى أمير المؤمنين . ولم يقم حتى تفرق الخصوم " ينظر : النشوار 6 / 93 .

59) المصدر السابق 3 / 140 .

60) المصدر السابق 4 / 174 ، 6 / 196 ـ 197 .

61) المصدر السابق 4 / 174 .

62) المصدر السابق 6 / 13 .

63) المصدر السابق 1 / 246 .

64) التنوخي ، النشوار2 / 269 .يقول أحد القضاة في بيان أهمية الشهود ودورهم الخطير " ما ظنكم ببلد فيه عشرات ألوف من الناس ، ليس فيهم شهود إلا عشرة أنفس أو أكثر ، وأهل ذلك المصر كلهم يريدون الحيلة على هؤلاء العشرة ، كيف يسلمون إن لم يكونوا شياطين الإنس في التيقظ والذكاء والتحرز والفهم " . ينظر : التنوخي ، النشوار 2 / 269 .

65) التنوخي ، النشوار 2 / 110 ، 3 / 144 ـ 145 .

66) المصدر السابق 2 / 25 ، 77 ـ 79 ، 3 / 38 ،207 .

67) المصدر السابق 2 /9 ، 87 ، 3 / 252 ، 5 / 15 .

68) المصدر السابق 2 / 26 .

69) المصدر السابق 1 / 262 .

70) المصدر السابق 2 / 170 ـ 171 ، 239 .

71) المصدر السابق 2 / 14 ـ 15 .

72) لمصدر السابق 3 / 253 .

73) المصدر السابق 2 / 14 .

74) المصدر السابق3 / 253 . والدانق هو سدس الدرهم . ينظر : شرح صحيح مسلم 7 / 52 .

75) التنوخي ،النشوار 1 / 218 ـ 219 . وصَاحِبَ المَعُونَةُ هو : لقب يطلق على من يستعان به في الشيء. ينظر : ابن منظور ، لسان العرب 4 / 3179 .

76) النشوار 1 / 117 .

77) المصدر السابق 1 / 218 ـ 219 .

78) المصدر السابق 6 / 64 ـ 65 .

79) المصدر السابق 2 /110 . وهو ما يفهم أيضا من جلوس بعض القضاة في الجامع للحكم بين الناس.ينظر: المصدر السابق 6 / 150 .

80) المصدر السابق 7 / 65 ـ 67 ، الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 464/12 .

81) التوسعة على القضاة تهدف إلى حمايتهم من الاحتياج للآخرين حتى لا يؤثر ذلك على أحكامهم ، وهو ما قد يفهم من وصية عمر رضي الله عنه التي تأمر صراحة بالاهتمام بذلك . ينظر :الذهبي ، سير أعلام النبلاء 455/1.

82) التنوخي ،النشوار 3 / 47 ، 4 / 101.

83) المصدر السابق 6 / 184 .

84) لا توجد أية إشارات لدى التنوخي بالمبالغ الشهرية التي كان يتحصل عليها القضاة ،غير أن مصدرا آخرا كالخطيب البغدادي ذكر بشكل غير مباشر عن أحد قضاة التنوخي أنه أعاد للعامل 100درهم لغيابه عن عمله في القضاء مدة خمسة عشر يوما ، ويفهم من ذلك أن قدر الراتب الشهري كان مئتا درهم . ينظر : تاريخ بغداد 8 / 190 . 191 . وقد وفر مصدرا آخرا معلومات هامة عن الرواتب التي كان يتقاضاها منسوبي القضاء في زمن التنوخي ، والتي قد ترتبط أحيانا برأي القاضي وطلبه ، ومنها : ثلاثمائة درهم للكاتب ، مائة وخمسين درهما للحاجب ، مائة درهم لقاضي الفروض ، ستمائة درهم لخازن الديوان وأعوانه . ينظر : الهمداني ، محمد بن عبد الملك ، ت 521 هـ ، تكملة تاريخ الطبري (المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ط 2 ، 1961 م) 213 .

85) التنوخي ،النشوار 3 / 101 ـ 103 ، 5 / 10 ـ 11 ، 6 / 34 . 35 .

86) المصدر السابق 4 / 101 .

87) المصدر السابق 3 / 137 .

88) المصدر السابق 3 / 120 .

89) المصدر السابق 3 / 129 ، 251 ،6 / 33 .

90) وفي هذا الإطار أشار التنوخي لشيء من تلك الخصوصية الاجتماعية في تبسط القضاة مع أصحابهم في مجالسهم الخاصة . ينظر : النشوار 1 / 234 ـ 235 .

91) التنوخي ، النشوار 2 / 95 .

92) المصدر السابق 6 / 184 .

93) المصدر السابق 3 / 136 .

94) المصدر السابق 5 / 11 .

95) المصدر السابق 6 / 100 .

96) ينصب جهد التنوخي في حكاياته على تتبع الأخبار التي كانت تحدث في البيئة العراقية من خلال مصادر محلية الطابع . ينظر : النشوار 1 / 10 . .

97) المصدر السابق 3 / 140 ، 5 / 199 ، 212 ، 214 ، 237 ، 6 / 10 ، 36.

98) التنوخي ،النشوار 1 / 249 ، 258 ، 2 / 55 ـ 56 .

99) الأهواز :كورة عظيمة تضم عدة مدن تقع بين البصرة وفارس، وكان اسمها زمن الفرس خوزستان . ينظر : ياقوت ، معجم البلدان (دار الفكر ، بيروت ، بدون طبعة ولا تاريخ) 284/1 – 286 .

100) عمر بن فرج بن زياد الرخجي : ينسب إلى مدينة يقال لها رُخجُ قريبة من كابل . كان من عمال الدولة العباسية ، واشتهر هو وأبوه بسوء السيرة . سخط عليه الخليفة المتوكل سنة 233 هـ ونكبه حتى مات في بغداد .

ينظر : المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين (ت 346هـ) مروج الذهب ، تحقيق : محمد محي الدين عبدالحميد (دار الفكر ، دمشق، ط5، 1393هـ / 1973م) 2 / 403 ، ياقوت الحموي ، معجم البلدان 3 / 38 .

101) القاضي محمد بن منصور : لا يوجد له ذكر في كتب التراجم ، غير أن ما ذكره ياقوت من اسمه مجردا في سياق خبر عن القاضي أحمد بن أبي دواد مع الجاحظ ، يفهم منه أنه كان موضع ثقة الأول . ينظر : معجم الأدباء 5 / 2104 .

102) التنوخي ،النشوار 2 / 14 .

103) المصدر السابق 242/1 .

104) الماوردي ، علي بن محمد بن حبيب البصري (450هـ)الأحكام السلطانية والولايات الدينية (دار الفكر ، القاهرة ، ط 1 ، 1404هـ/1983م) ص 208 .

105) التنوخي ، النشوار 4 / 75 .

106) المصدر السابق 1 / 145 .

107) المصدر السابق 5 / 36 ، 6 / 174 ، 7 / 16 .

108) عضد الدولة :هو أبو شجاع فناخسرو بن حسن بن بويه ، كان بطلاً شجاعاً مهيباً أديباً عالماً جباراً عسوفاً، مدحه الشعراء ، ونقل عنه أبياتاً تنطق بالكفر ، تملك العراق خمسة أعوام ونصف فضبط أمرها ونشر الأمن فيها . توفي سنة 372هـ .ينظر الذهبي ، سير أعلام النبلاء 249/16 – 252 ، السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر ، ت911هـ ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم (المكتبة العصرية ، بيروت ، دون تاريخ) 247/2 –248.

109) التنوخي ،النشوار 4 / 94 ـ 101 .

110) المصدر السابق 1 / 326 .

111) المصدر السابق 2 / 195 ـ 196. والقاضي أبو الحسين عبد الله بن أحمد بن عياش :هو أبو الحسين عبد الله بن أحمد بن الحارث بن عياش الخرزي البغدادي ، تولى القضاء خلافة لوالد التنوخي على سوق الأهواز ، وكان صهرا للقاضي أبي عمر محمد بن يوسف الأزدي . ينظر :التنوخي ، الفرج بعد الشدة ، تحقيق : عبود الشالجي (دار صادر ، بيروت ، ط 1 ، 1398 هـ / 1978 م) 2 / 131.

112) التنوخي ،النشوار 3 / 287 ـ 288 . والقاضي أبو علي الحسن بن سهل بن عبد الله الإيذجي :له محل مكين من الأدب ، وكان يخلف والد التنوخي على القضاء بإيذج وعلى رامهرمز ، ونادم الوزير المهلبي فظهر منه التخالع والتهتك وفعل ما لا يجوز لقاضي أن يفعله . ينظر : ياقوت ، معجم الأدباء 5 / 2175 .

113)كان والد التنوخي نفسه ممن يحضر تلك المجالس ، ولدى ياقوت وصفا دقيقا يتضمن ما يحصل فيها ، يقول فيه : " ويحكى أنه كان من جملة القضاة الذين ينادمون الوزير المهلبي ويجتمعون عنده في الأسبوع ليلتين على اطراح الحشمة والتبسط في القصف والخلاعة ، وهم ابن قريعة وابن معروف والقاضي الإيذجي وغيرهم ، وما منهم إلا أبيض اللحية طويلها ، وكذلك كان المهلبي ، فإذا تكامل الأنس وطاب المجلس ولذ السماع وأخذ الطرب منهم مأخذه وهبوا ثوب الوقار للعقار ، وتقلبوا في أعطاف العيش بين الخفة والطيش ، ووضع في يد كل

منهم طاس ذهب من ألف مثقال مملوءا شرابا قطربليا وعكبريا فيغمس لحيته فيه بل ينقعها حتى تتشرب أكثره ثم يرش بها بعضهم على بعض ، ويرقصون بأجمعهم ... ، فإذا أصبحوا عادوا إلى عاداتهم في التزمت والتوقر والتحفظ بأبهة القضاء وحشمة المشايخ الكبراء ".ينظر:معجم الأدباء 1874/5 ـ 1875.

114) التنوخي ،النشوار 4 / 88 ـ 92 .

115) البويهيون : هم عائلة تنسب إلى بويه بن فنخاسرو، وموطنهم هو بلاد الديلم بأرض الجبال جهة قزوين ، كان ابتداء أمرهم عام 321هـ حين سيطروا على بعض بلاد فارس ومنها اتسعت ممالكهم .ينظر:الأصطخري ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي ، ت346هـ ، كتاب مسالك الممالك (مطبعة بريل ، ليدن ، 1927م) ص200 ، ابن ماكولا ، علي بن هبة الله أبي نصر ، ت475هـ ، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1411هـ/1990م) 371/1–372 ، ابن الأثير ، الكامل في التاريخ 232/6–233 .

116) التنوخي ،النشوار 4 / 91 .

117) المصدر السابق 4 / 91 .

118) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ 315/6 ، 147/7–148.

119) القاضي أبو محمد بن معروف : هو عبيد الله بن أحمد بن معروف ولد سنة عام 306 هـ ، ولي قضاء القضاة وعرف بالاعتزال ، وكان على وسامة وظرف مع مهابة وعفة وحسن لباس . توفي سنة 381 هـ .ينظر : ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، ت 597 هـ ، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، ومصطفى عبد القادر عطا (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1412 هـ / 1992 م) 14 / 358 ـ 359 .

120) الخليفة المطيع لله : هو أبو القاسم الفضل بن المقتدر جعفر بن المعتضد أحمد بن الموفق ، بويع بالخلافة سنة 334 هـ وذلك في العام الذي دخل فيه البويهيون إلى بغداد ، في زمنه اشتد الغلاء وانتشرت الفتن ، وتقسمت البلاد . ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء 15/ 113 ـ 118 .

121) الخليفة الطائع لله : هو أبو بكر بن المطيع لله الفضل بن المقتدر جعفر بن المعتضد . كان أبيض أشقر حسن الجسم ،قوي البدن ، وفي عهده استقر الأمر لعضد الدولة على بغداد ، بعد حروب جرت في عهده بين البويهيين على النفوذ ، وخلع على إثر نزاع بين الشيعة والسنة سنة 381هـ ثم مات بعد ذلك بثمانية عشر عاما.ينظر: ابن الجوزي ، المنتظم 252/4،225،255،الذهبي ، سير أعلام النبلاء 15 ـ 118 ـ 127 .

122) التنوخي ،النشوار 3 / 207.

123) الصابيء ، رسوم دار الخلافة ص 75 ـ 76 .

124) ابن الفرات : هو أبو الحسن علي بن أبي جعفر محمد بن موسى بن الحسن بن الفرات ، العاقولي ، الكاتب .تولى الوزارة زمن المقتدر سنة 296هـ ، وتمكن فأحسن وعدل ، وكان سمحاً مفضالاً ،محتشماً. عزل عن الوزارة مرتين وعاد لولاية ثالثة ليولي ابنه المحسن الدواوين ، فصادر ، وعذب ، وظلم ، وتغيرت سيرة الوزير أبي الحسن وساءت ، فعزل عن الوزارة بعد عشرة أشهر من توليه .ثم سجنه المقتدر مع ابنه المحسن،وقتلهما

سنة312هـ .ينظر :الخطيب البغدادي ،تاريخ بغداد 66/19 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء474/14 ،ابن الأثير ، الكامل في التاريخ 7 / 12، الصابئ ، أبو الحسين هلال بن المحسن (ت 448هـ) الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء ، مراجعة : د / حسن الزين (دار الفكر الحديث ،ط 1 ،1990م) ص 11 .

125) أبو العباس الأصبهاني : هو أحمد بن عبيد الله الأصفهاني . تولى الوزارة للمتقي بالله ولم يكن له نظر ولا علم ، وكانت الوزارة تمر قبله في ظروف صعبة ، ولم تطل مدته فيها حيث لم تتجاوز الخمسين يوما. ينظر: ابن الطقطقا ، الفخري ص 286 .

126) التنوخي ، النشوار1 / 231 ـ 232 .

127) لسبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، 3 / 204 ـ 209 .

128) روى التنوخي عن مجموعة من القضاة سيأتي ذكرهم في ملحق الدراسة (جدول رقم 2) .

129) الخليفة المقتدر بالله :هو جعفر بن المعتضد بالله بن الموفق طلحة بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد. بويع بالخلافة وعمره ثلاثة عشر عاما ، وخلع مرتين ثم أعيد ، وامتاز عهده بالضعف . ينظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 7 / 222 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 5 / 43 .

130) أم الخليفة المقتدر :اسمها شغب ، كانت مولاة للخليفة المعتضد ، أطلق عليها من باب التكريم لقب السيدة في خلافة ابنها المقتدر ، وكان إليها وإلى أختها تدبير أمور الدولة حينذاك ، وبعد مقتل ابنها تعرضت للمهانة والمذلة على يد أخيه لأبيه الخليفة القاهر ، حيث عذبها وصادر أموالها . توفيت سنة 321 هـ .ينظر : ابن الجوزي ، المنتظم 13 / 59 ، 180 ـ 181 ، 321 ـ 322 .

131) القاضي أبو جعفر بن البهلول : هو أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول بن حسان التنوخي ، عدل ثقة، وفقيه محدث ، ونحوي شاعر . كان محمودا في أحكامه وأقضيته . تولى القضاء أربعين عاما ، منها عشرون في منصب قاضي القضاة ، وتوفي سنة 318هـ .ينظر :الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 250/4،ابن الجوزي ، المنتظم13 / 392 ـ 395 .

132) النشوار 1 / 243 .

133) المصدر السابق 1 / 244 .

134) القاضي أبو محمد يوسف بن يعقوب : هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي . كان ثقة ، صالحا ، عفيفا ، مهيبا ، ولي قضاء البصرة وضم إليه قضاء الجانب الشرقي من بغداد . توفي سنة 297هـ .ينظر:الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 312،310/14،الذهبي ،سير أعلام النبلاء 14/ 85 ـ87 .

135) النخاسُ : هي حرفة تطلق على بائع الرقيق . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب 4376/6.

136) التنوخي ، النشوار 1 / 245 .

137) قاضي أبو عمر : هو محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل الأزدي ، ولد بالبصرة سنة 243هـ كان ثقة ، فاضلاً ، غزير العقل والحلم ، والذكاء ، ولي قضاء مدينة المنصور والأعمال المتصلة بها في سنة 264هـ. وجلس في جامع المدينة ، ثم استخلفه أبوه على القضاء بالجانب الشرقي إلى سنة 292هـ ، ثم صرف عن القضاء سنة 297هـ . وفي سنة 317هـ تقلد منصب قاضي القضاة . وتوفي سنة 320هـ . ينظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 171/4، ابن الجوزي ، المنتظم 246/6،الذهبي ، سير أعلام النبلاء 555/14.

138) الوزير علي بن عيسى :هوعلي بن عيسى بن داود بن الجراح ، أبو الحسن ، وزير المقتدر بالله والقاهر بالله ، ولد سنة 245 هـ ، وكان صدوقا ، دينا ، فاضلا ، عفيفا في ولايته محموداً في وزارته ،كثير البر والمعروف . توفي سنة 335هـ . ينظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد14/12 ، ابن الجوزي ، المنتظم14/56 ـ 61 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء15/298 .

139) النشوار 4 / 19 ـ 22 .

140) الوزير حامد بن العباس : هو أبو الفضل حامد بن العباس الخراساني ثم العراقي . يقال كان مولده سنة 223هـ ،كان مع جبروته من أهل الشجاعة والإقدام ، صاحب جود وعطاء ، وفيه إسلام وخير . توفي مسموما سنة 311هـ .ينظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء 14 / 356 ـ 359 .

141) طَبَرِستانُ : موضع واسع من الأرض تغلب عليه الجبال وفيه الكثير من البلدان ، وهي منطقة متاخمة لبلاد الديلم ، ولوعورتها عانى المسلمون منذ خلافة عثمان رضي الله عنه كثيرا في غزوها . ينظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان 4 / 13 ـ 16 .

142) التنوخي ،النشوار 4 / 30 ـ 33 ، الصابئ ، أبو الحسين هلال بن المحسن (ت 448هـ) الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء ،مراجعة :د/حسن الزين (دار الفكر الحديث ،ط 1 ،1990م) ص 60 ـ 62.

143) الخليفة المستكفي : هو أبو القاسم عبدالله بن المكتفي بن المعتضد بن الموفق بن المتوكل ، كان قد بويع بالخلافة في أعقاب خلع الخليفة المتقي ، وفي عهده مات الناس جوعاً بسبب شدة القحط ، ثم انتهى أمره بأن قبض عليه معز الدولة البويهي فخلعه وسمل عينيه . انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء 15/111–113 ، الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك (746 هـ) نكت الهميان في نكت العميان (المطبعة الجمالية ، مصر ،1329هـ /1911م) . ص 182–183 .

144) القاضي محمد بن الحسن بن أبي الشوارب : هو محمد بن الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي . ولد سنة 292هـ ، كان أحد الأجواد لكنه لم يكن ممدوحا في ولاية القضاء ، ضمن القضاء لمعز الدولة البويهي فكثرت الشناعة عليه . توفي سنة 347هـ . ينظر : ابن الجوزي ، المنتظم 14/117، الصفدي ، الوافي بالوفيات ، اعتناء : س . ديدرينغ (فرانزشتاينر ، شتوتغارت ،دون طبعة، 1411هـ/1991م) 2/338، ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ، ت 852هـ ، رفع الإصر عن قضاة مصر ، تحقيق : علي محمد عمر (مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط 1 ، 1418هـ / 1998 م) ص 354 .

145) التنوخي ، النشوار 4 / 142 .

146) أبو الحسين الأشناني هو : عمر بن الحسن بن علي بن مالك الشيباني ، بغدادي ، من أصحاب الحديث ، تولى القضاء ببعض نواحي بلاد الشام ، ثم تولى قضاء بغداد لمدة ثلاثة أيام .كانت وفاته سنة 339 هـ . السمعاني ، الأنساب 1/170.171.

147) التنوخي ،النشوار 4 / 24 ـ 25 .

148) القاضي عمر بن حبيب العدوي : قرشي من بني عدي بن مناة . كان من أهل البصرة وقدم بغداد فولاه المهدي قضاء الشرقية ثم تولى للرشيد قضاء البصرة . كان جريئا قوالا بالحق لا يخاف في الله لومة لائم . توفي سنة 207 هـ .ينظر : الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 11/ 196 ـ 200 .

149) يحيى بن خالد البرمكي : هو أبو الفضل يحيى بن خالد بن برمك ، وزر للرشيد فكان صاحب عقل وافر وجود ونزاهة ، ساد هو وأولاده حتى علا قدرهم ، ثم نكبهم الرشيد حتى وافته المنية في سجنه سنة 190 هـ . ينظر : ابن خلكان ، وفيات الأعيان 6/ 219 ـ 228 .

150) محمد بن سليمان الهاشمي : هو محمد بن سليمان بن علي ، كان جوادا ممدحا ، فارسا ، تولى البصرة وبعدها مملكة فارس ، توفي سنة 173 . ينظر : الصفدي ، الوافي بالوفيات 3 / 121 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 8 / 240 ـ 241 .

151) النشوار 6 / 176 .

152) القاضي يحيى بن أكثم : هو الفقيه العلامة قاضي القضاةأبو محمد يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي . ولد في خلافة المهدي ، وتولى القضاء للمأمون . وكان صارما في القضاء . فيه دعابة وحب للمزاح وبسبب ذلك كثر الحديث فيه .توفي سنة 242 هـ . ينظر : وكيع ، أخبار القضاة 2 / 161 ـ 167 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 12 / 5 ـ 16 .

153) القاضي بشر بن الوليد الكندي : هو بشر بن الوليد بن خالد الكندي الحنفي ، الإمام العلامة المحدث الصادق . ولد في حدود العام 150 هـ ، ولي القضاء زمن المأمون وشطرا من خلافة المعتصم . توفي سنة 238 هـ . ينظر: الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد 7 / 80 ـ 84 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 10 / 673 ـ 675 .

154) الخليفة المأمون: هو عبدالله بن الرشيد بن المهدي بن المنصور، كان أبيض ربعه، حسن الوجه، تولى الخلافة سنة 198هـ بعد مقتل أخيه الأمين ، وكان معروفا بالحزم والحلم ، عمل على تعريب كتب الأوائل من اليونان وغيرهم ، وامتحن الناس في القول بخلق القرآن . ينظر :ابن قتيبة الدينوري ، أبو محمد عبدالله بن مسلم (ت 276هـ) المعارف ،تحقيق : د/ ثروت عكاشة (دار المعارف ، القاهرة ، ط4 ، 1981م) ص 387 ـ 391، المسعودي ، التنبيه والإشراف (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) ص349–352، الذهبي ، سير أعلام النبلاء 10/272–290.

155) التنوخي ،النشوار 6 / 42 ـ 43 .

156) المصدر السابق 2 / 23 ، 26 ـ 27.

157) القِمَطْرُ : الشيء الذي تصان في داخله الكتب . ينظر : ابن منظور ، لسان العرب 5/3740 .

158) عبد الصمد بن علي العباسي : هو أبو محمد عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن العباس . ولد سنة 104 هـ . كان عظيم الخلق ، روى الحديث ، وعاش حتى خلافة الرشيد . توفي سنة 185 هـ .ينظر : الخطيب البغدادي 11 / 37 ـ 39 .

159) تاريخ بغداد 10 / 197 ـ 198 .

160) النشوار 1 / 9 .

161) المصدر السابق 1 / 156 ، 349 ، 2 / 174 ، 227 ـ 228 ، 3 / 350 ، 5 / 124 ، 8 / 235 .

162) ابن الجوزي ، المنتظم 14 / 140 ، ابن الأثير ، الكامل في التاريخ 7 / 4 .

163) التنوخي ،النشوار 5 / 36 ـ 38 ، ابن الأثير ، الكامل في التاريخ 8 / 37 .

164) أبو حسان الزيادي :هو العلامة الحافظ الحسن بن عثمان بن حماد الزيادي ، ولد في حدود سنة 160هـ ، ولي قضاء الشرقية في خلافة المتوكل ، وكان رئيسا محتشما جوادا ممدحا كبير الشأن . توفي سنة 242 هـ .ينظر:الذهبي ، سير أعلام النبلاء 11 / 496 ـ 498 .

165) النشوار 6 / 64 ـ 65 .

قائمة الملاحق

جدول رقم (1) " القضاة الذين ورد ذكرهم في كتاب النشوار"

الرقم	القاضي	الجزء والصفحة
1	أبو الحسن محمد بن عبد الواحد الهاشمي	22/1
2	أبو الحسين عبد الله بن أحمد بن عياش الجوهري البغدادي	24/1
3	أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الأزدي	36/1
4	أبو الحسن التنوخي(علي بن محمد بن أحمد بن إسحاق بن البهلول	47/1
5	أبو بكر محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن قريعة	52/1
6	أبو يحيى بن مكرم (عبد الله بن إبراهيم بن مكرم)	52/1
7	علي بن إبراهيم بن حماد	56/1
8	أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن حماد الأزدي	82/1
9	أبو الحسن محمد بن صالح الهاشمي	87/1

10	أبو خازم عبد الحميد بن عبد العزيز	90/1
11	أبو حامد أحمد بن بشر بن عامر الخراساني	97/1
12	أبو بكر أحمد بن سيار	104/1
13	أبو محمد عبيد الله بن أحمد بن معروف	114/1
14	أبو جعفر أحمد بن إسحاق بن البهلول التنوخي الأنباري	163/1
15	أبو القاسم علي بن محمد التنوخي(والدالتنوخي المؤلف)	218/1
16	أبو الحسين محمد بن عبيد الله بن محمد المعروف بابن نصرويه	234/1
17	أبو أمية الأحوص بن المفضل الغلابي البصري	232/1
18	ابن لأحمد بن حنبل (تقلد القضاء ثم صرف عنه)	238/1
19	أبو نصر أحمد بن عمرو البخاري	238/1
20	أبو الحسين عمر بن أبي عمر محمد بن يوسف الأزدي	240/1
21	أبو الحسن علي بن القاضي أبي طالب محمد بن القاضي أبي جعفر بن البهلول	242/1
22	أبو محمد البصري (يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد)	246/1
23	أبو السائب عتبة بن عبيد الله بن موسى بن عبيد الله الهمذاني	246/1
24	ابن ابي الشوارب محمد بن الحسن بن عبد الله بن علي الأموي	249/1
25	ابن أبي الشوارب أبو محمد الحسن بن عبد الله بن علي الأموي	249/1
26	أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري	251/1
27	جعفر بن عبد الواحد الهاشمي	307/1
28	أبو علي الحسن بن إسماعيل بن إسحاق الأزدي	326/1

29	سهل بن عبد الله الإيذجي	9/2
30	محمد بن منصور	9/2
31	أبو عبد الله محمد بن محمد بن إسماعيل بن شداد الأنصاري	25/2
32	أبو خليفة الفضل بن الحباب بن محمد الجمحي	27/2
33	أبو بكر محمد بن خلف بن حيان الضبي المعروف بالقاضي وكيع	105/2
34	أبو الحسن علي بن السراج	110/2
35	أبو عمر عبيد الله بن الحسين المعروف بابن السمسار	111/2
36	أبو علي الحسن بن سهل بن عبد الله الإيذجي	209/2
37	أبو حسان الحسن بن عثمان الزيادي	234/2
38	أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر	67/3
39	أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن مروان	10/3
40	أحمد بن عبد الله المعروف بالبختري البغدادي	15/3
41	أبو موسى عيسى بن أبان بن صدقة	94/3
42	أبو محمد عبد الله بن أحمد بن بكر بن داسه البصري	101/3
43	أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي	122/3
44	أبو بكر محمد بن أحمد بن علي بن شاهويه	139/3
45	أبو سعد بشر بن الحسن الداودي	227/3
46	أبو القاسم عمر بن حسان بن الحسين	352/3
47	علي بن محمد المعروف بالمسرحي	7/4

48	أبو طالب محمد بن القاضي أبي جعفر البهلول	17/4
49	أبو الحسين عمر بن الحسن الشيباني الأشناني	24/4
50	أبو أحمد عبد الله بن محمد بن أبي وعلان	46/4
51	أحمد بن موسى الرازي	71/4
52	أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي	74/4
53	أبو بكر أحمد بن أبي موسى الهاشمي	93/4
54	أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الضبيالمحاملي	110/4
55	أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم البجلي	113/4
56	علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب أبو الحسن الأموي البصري	133/4
57	الحسن بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب	133/4
58	عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب	151/4
59	محمد بن عبد الله بن علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب	151/4
60	أبو نصر يوسف بن عمر بن محمد بن يوسف الأزدي	203/4
61	أبو محمد الحسين بن عمر بن محمد بن يوسف الأزدي	203/4
62	أبو محمد عبد الله بن محمد الأسدي الأكفاني	233/4
63	أبو بشر عمر بن أكثم بن أحمد بن حبان الأسدي	243/4
64	أبو الفرج المعافى بن زكريا الجريري المعروف بابن طرار	265/4
65	أبو عمر محمد بن عبد الرحمن المخزومي	193/5
66	أبو أيوب سليمان بن حرب الواشجي	194/5

67	أبو إسحاق أحمد عبد الله بن إسحاق الخرقي	221/5
68	أحمد بن يحيى بن أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم	237/5
69	أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري	8/6
70	أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	8/6
71	عون بن عبد الله بن عون بن عتبة بن مسعود الكوفي	9/6
72	أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي المعروف بابن علية	9/6
73	أبو بشر حبان بن بشر بن المخارق الأسدي	10/6
74	محمد بن عبد الله المؤذن	10/6
75	محمد بن عبد الله بن العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب	11/6
76	أبو عبد الله إسماعيل بن حماد بن الإمام أبي حنيفة النعمان	17/6
77	أبو إسماعيل حماد بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي	21/6
78	عبد الرحمن بن نائل بن نجيح	22/6
79	القاسم بن منصور التميمي	22/6
80	جعفر بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان العباسي الهاشمي	22/6
81	أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر المعروف بالبرقي	22/6
82	أبو المنذر أسد بن عمرو بن عامر بن عبد الله البجلي الكوفي	36/6
83	أبو الوليد بشر بن الوليد بن خالد الكندي	42/6
84	أبو محمد يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي	43/6
85	جعفر بن محمد بن عمار البرجمي الكوفي	52/6

86	أبو محمد الحسن بن عمارة بن المضرب الكوفي	60/6
87	عبيد الله بن محمد بن صفوان الجمحي	60/6
88	عبد الرحمن بن إسحاق بن إبراهيم الضبي	66/6
89	أبو القاسم الحسين بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن أبي عابد	75/6
90	أبو عمر حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي	93/6
91	أبو الفضل عبد السلام بن عبد الرحمن الوابصي	101/6
92	أبو عبد الله سوار بن عبد الله العنبري التميمي	101/6
93	أبو القاسم صدقة بن علي بن محمد المؤمل التميمي الدارمي الموصلي	118/6
94	أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمران بن إبراهيم التميمي	129/6
95	عبد الله بن محمد بن أبي يزيد الخلنجي	131/6
96	عبيد الله بن أحمد بن غالب	146/6
97	عبد الملك بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	154/6
98	أبو طالب عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن الفضل الدنقشي	162/6
99	محمد بن عبد الله بن علاثة	176/6
100	زياد بن عبد الله بن علاثة	176/6
101	عمر بن حبيب العدوي	176/6
102	عثمان بن طلحة بن عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي	184/6
103	أبو الحسين علي بن ظبيان بن هلال العبسي الكوفي	190/6
104	أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	195/6

105	أبو بكر مكرم بن أحمد بن محمد بن مكرم المعروف بالبزاز	203/6
106	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى يسار بن بلال الأنصاري الكوفي	33/7
107	أبو محمد نوح بن دراج الكوفي	33/7
108	أبو شبرمة عبد الله بن شبرمةالضبي	33/7
109	قتيبة بن زياد الخراساني	65/7
110	أبو عبد الله الحسين بن علي بن جعفر العجلي المعروف بابن ماكولا	264/7
111	عافية بن زيد بن قيس الأزدي	151/8
112	أبو العباس أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن البختري الداودي	186/8

جدول رقم (2) " رواة التنوخي من القضاة في النشوار "

الرقم	الرواي	الجزء والصفحة
1	أبو الحسن محمد بن عبد الواحد الهاشمي	22/1
2	أبو الحسين عبد الله بن أحمد بن الحارث	24/1
3	أبو الحسين عبد الله بن أحمد بن عياش الجوهري البغدادي	25/1
4	أبو الحسن علي بن أبي طالب محمد بن أبي جعفر بن البهلول	47/1
5	أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن قريعة	52/1
6	أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن إسحاق بن البهلول التنوخي	65/1
7	أبو القاسم علي بن محمد التنوخي(والد المؤلف)	66/1
8	أبو حامد أحمد بن بشر بن عامر الخراساني	97/1

9	أبو بكر أحمد بن سيار	104/1
10	أبو الحسن محمد بن صالح الهاشمي	133/1
11	أبو الحسين محمد بن عبيد الله بن محمد المعروف بابن نصرويه	234/1
12	أبو نصر أحمد بن عمرو البخاري	238/1
13	أبو السائب عتبة بن عبيد الله بن موسى	269/1
14	أبو عمر عبيد الله بن الحسين المعروف بابن مسمار	111/2
15	أبو القاسم جعفر بن عبد الواحد الهاشمي	170/2
16	أبو علي الحسن بن سهل بن عبد الله الإيدجي	207/2
17	أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن مروان	10/3
18	أحمد بن عبد الله المعروف بالبختري البغدادي	15/3
19	أبو القاسم بهلول بن أبي طالب وهو محمد بن أحمد بن إسحاق بن البهلول التنوخي	214/3
20	أبو القاسم عمر بن حسان بن الحسين الشاهد البغدادي	252/3
21	علي بن محمد المعروف بالمسرحي	7/4
22	أبو طالب محمد بن القاضي أبي جعفر البهلول	17/4

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

ـ ابن الأثير ، محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد ، ت630هـ

1 ـ الكامل في التاريخ (دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 4، 1403هـ / 1983م) .

الأصطخري ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي ، ت346هـ

2 ـ كتاب مسالك الممالك (مطبعة بريل ، ليدن ، 1927م) .

ـ الأنطاكي ، يحيى بن سعيد بن يحيى ، ت 458 هـ

3 ـ تاريخ الأنطاكي المعروف بصلة تاريخ أوتيخا ، تحقيق د / عمر عبد السلام تدمري (جروس برس ، بيروت، 1990 م) .

ـ الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، ت 297 هـ

4 ـ الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي ، تحقيق وتخريج : محمد فؤاد عبد الباقي (دار الكتب العلمية ، بيروت ، دون طبعة ولا تاريخ) .

ـ التنوخي ، أبو علي المحسن بن علي ، ت 384 هـ

5 ـ الفرج بعد الشدة ، تحقيق : عبود الشالجي (دار صادر ، بيروت ، ط 1 ، 1398 هـ / 1978 م)

6 ـ نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، تحقيق : عبود الشالجي (بيروت ، ط 1 ، 1971 م) .

ـ ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، ت 597 هـ

7 ـ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، ومصطفى عبد القادر عطا (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1412 هـ / 1992 م) .

ـ ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ، ت 852 هـ

8 ـ رفع الإصر عن قضاة مصر ، تحقيق : علي محمد عمر (مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط 1 ، 1418هـ / 1998 م) .

ـ ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ، ت 456 هـ

9 ـ جمهرة أنساب العرب (دار المكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1403 هـ / 1983 م) .

ـ حسن ، ليث رؤوف

10ـالمعـــجم الكامل للمصطلحات العراقية (www.baytalmosul.com/89/post/2013/09/1.html)

ـ ابن حيان ، وكيع محمد بن خلف ، ت هـ

11 ـ أخبار القضاة ، تصحيح : عبد العزيز مصطفى المراغي(المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ط 1 ، 1950م).

ـ الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي ، ت 463هـ

12 ـ تاريخ بغداد . (دار الكتاب العربي ، بيروت ، دون تاريخ)

ـ ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ، ت 808 هـ

13 ـ كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر (الشركة العالمية للكتاب ، بيروت ، دون تاريخ) .

ـ ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر ، ت 681 هـ

14 ـ وفيات الأعيان ، تحقيق : الدكتور إحسان عباس (دار الفكر ، بيروت ، دون طبعة ولا تاريخ) .

ـ الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي ، ت 255 هـ

15 ـ سنن الدارمي ، تحقيق وتخريج : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي (دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 1 ، 1407 هـ / 1987م) .

ـ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، ت 748 هـ ،

16 ـ سير أعلام النبلاء ، تحقيق : شعيب الأنؤوط (مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط 6 ، 1409 هـ / 1989 م) .

ـ السبكي ، تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، ت 771 هـ

17 ـ طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، عبد الفتاح محمد الحلو (دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ط 1 ، دون تاريخ) .

ـ السمعاني ، أبو سعد ، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي ، ت 562 هـ

18 ـ الأنساب ، تقديم وتعليق : عبد الله عمر البارودي (دار الفكر ، ط 1 ، 1408 هـ / 1988 م) .

ـ السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر ، ت911هـ
19 ـ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم (المكتبة العصرية ، بيروت ، دون تاريخ) .
ـ الصابىء ، أبو الحسين هلال بن المحسن ، ت 448 هـ
20 ـ رسوم دار الخلافة ، تحقيق : ميخائيل عواد (دار الرائد العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1406 هـ / 1986 م) .
ـ الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك ، 746 هـ
21 ـ نكت الهميان في نكت العميان (المطبعة الجمالية ، مصر ،1329هـ /1911م) .
22 ـ الوافي بالوفيات ، اعتناء : س . ديدرينغ (فرانزشتاينر ، شتوتغارت ، 1411هـ/1991م) .
ـ الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، ت 310 هـ
23 ـ تاريخ الرسل والملوك تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم (دار المعارف ، بيروت ، ط 4 ، 1966 م).
(دار صادر ، بيروت ، ط 1 ، 1398 هـ / 1978م) .
ـ ابن الطقطقا ، محمد بن علي بن طباطبا ، ت 709 هـ
25 ـ الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) .
ـ ابن فرجون ،برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم شمس الدين محمد ، ت 799 هـ
26 ـ تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ط 1 ، 1406هـ / 1986م) .
ـ ابن قتيبة الدينوري ، أبو محمد عبدالله بن مسلم ، ت 276هـ
27 ـ المعارف ، تحقيق : د/ ثروت عكاشة (دار المعارف ، القاهرة ، ط4 ، 1981م)
ـ القيرواني ، أبو إسحاق إبراهيم ابن علي الحصري ، ت 453هـ
28 ـ جمع الجواهر في الملح والنوادر ، تحقيق : محمد علي البجاوي (مكتبة المعارف، الطائف ، ط2، 1412هـ/1992م) .
ـ الكتبي ، محمد بن شاكر ، ت764هـ
29 ـ فوات الوفيات ، تحقيق : د/ إحسان عباس (دار صادر . بيروت ، دون تاريخ) .
ـ الكندي ، أبو عمر محمد بن يوسف ، ت 350 هـ
30 ـ الولاة وكتاب القضاة ، تهذيب : رفن كست (مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، دون تاريخ)
ـ ابن ماكولا ، علي بن هبة الله أبي نصر ، ت475هـ ، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في 31 ـ الأسماء والكنى والأنساب (دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1411هـ / 1990م) .
ـ الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ، 450هـ
32 ـ الأحكام السلطانية والولايات الدينية (دار الفكر ، القاهرة ، ط 1 ، 1404هـ/1983م) .
33 ـ أدب القاضي ، تحقيق : محيي هلال سرحان (بغداد ، مطبعة الإرشاد ، ط 1 ، 1971م) .
ـ المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين ، ت 346هـ

34 ـ التنبيه والإشراف (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) .
35 ـ مروج الذهب ومعادن الجواهر ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد (دار الفكر ، دمشق ، ط5، 1393هـ / 1973م) .
ـ ابن مسكويه ، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب ، ت 421 هـ
36 ـ تجارب الأمم ، تحقيق : هـ . ف .أميدروز (دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، دون تاريخ) .
ـ مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، ت 261هـ
37 ـ صحيح مسلم بشرح النووي (دار الكتب العلمية ، بيروت ، دون تاريخ) .
ـ ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي ، ت 711 هـ
38 ـ لسان العرب (دار المعارف ، القاهرة ، دون طبعة ولا تاريخ) .
ـ الهمداني ، محمد بن عبد الملك ، ت 521 هـ
39 ـ تكملة تاريخ الطبري (المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ط 2 ، 1961 م) .
ـ ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت 626هـ)
40 ـ معجم الأدباء ، تحقيق : د/إحسان عباس (دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط1 ، 1993م) .
41 ـ معجم البلدان (دار الفكر ، بيروت ، بدون طبعة ولا تاريخ) .
ـ اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ، ت 292هـ
42 ـ تاريخ اليعقوبي (دار صادر ، بيروت ، دون تاريخ) .

" مستخلص البحث "

هذا البحث يعد دراسة غايتها استكمال أشكال المعرفة التاريخية عن القضاة في فترة حيوية وخطيرة من تاريخ أمتنا الإسلامية ، وهي إذ تقدم كتاب النشوار للتنوخي أنموذجاً بسبب ما تضمنه من مزيجٍ ثرٍ من الأخبار والروايات التاريخية ، لترى فيه وثيقة مهمة من وثائق القرن الرابع الهجري تبرز من خلاله الطبيعة الواقعية لمشاركات القضاة في المجتمع وطريقة تعاملهم مع السلطة .

لقد تتبعت الدراسة أخبار القضاة في النشوار وسعت لاستقصاء المادة العلمية بتفصيلاتها الدقيقة ، مستثمرة تفرعاتها الواسعة وامتدادتها العريضة ، بغية جمعها ورصد محاورها التاريخية ، لتتيح للنصوص حرية الحركة والتمدد في سياقات منتظمة حاولت من خلالها أن تضبط توازن المادة لتكون قادرة على التحكم في مساراتها العامة ، ولتعيد تركيبها وتوصيفها على نحو يساعد على فهم أوسع وأدق لمكانة القضاة في التاريخ الإسلامي .

وقد استبان من الدراسة غزارة المادة التاريخية وموضوعيتها ، بحيث تنوعت لتشمل جوانب مهمة في حياة القضاة وتفصيلات غاية في الدقة حول رسوم تعيينهم وألبستهم ومظاهرهم الشكلية والخلقية ،

حاملة في مضامينها الملامح والصفات التي اكتسبتها من طبيعة الوظيفة . وأوضحت نوعية القضايا التي كانت تدخل في دائرة اهتماماتهم وطريقتهم في التعامل معها وأساليبهم في مجالس القضاء على نحو بسيط وخال من التعقيد . وبينت أهمية وظيفة الشهود في دعم عمل القضاة وتحقيق العدالة من خلال توثيق الحقوق وتصديق الأحكام . وأظهرت جوانب من أنشطة القضاة الاجتماعية وأساليب معيشتهم في إطار خصوصيتهم الرسمية . وأبرزت صورة القضاة في المجتمع وهيبتهم التي رسخت في أذهان الناس . وتناولت علاقة القضاة بالخلفاء العباسيين وما تميزت به من مظاهر انعكست آثارها الإيجابية على المجتمع، وكشفت ما حل بتلك العلاقة من اضطراب في فترة التسلط البويهي على الخلافة وذلك من خلال الزج بالقضاة في معترك السياسة وإجبارهم على حضور مجالس اللهو والطرب . واستطاعت الدراسة أن تطرح رؤية التنوخي لدور القضاة باعتبارهم حماة لقيم وأخلاقيات المجتمع ، في وقت ظهرت فيه بعض معالم للانحراف الأخلاقي من جراء الانحلال السياسي وفساد البويهيين .